



## تعديل النظام الأساسي

• الجمعيات • الاتحادات	الفئة/ الفئات المستفيدة من الخدمة
1- سجل الجمعيات 2- مديريات ميدان وزارة التنمية الاجتماعية 3- الوزارات المختصة	مكان/ أماكن تقديم الخدمة*
• قرار الهيئة العامة للجمعية بالموافقة على تعديل النظام الاساسي. • اشعار الوزير المختص وامين عام السجل بموعد اجتماع هيئتها العامة ومكانه وجدول اعماله وذلك قبل موعد الانعقاد باسبوعين على الاقل	شروط الحصول على الخدمة
• محضر اجتماع الهيئة العامة للجمعية المتضمن قرار الموافقة على تعديل النظام الاساسي. • كتاب الوزارة المختصة. • مصفوفة تبين مواد المراد تعديلها قبل و بعد التعديل. • النظام الاساسي القديم. • النظام الاساسي الجديد.	الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها
• مراجعة سجل الجمعيات او مديريات ميدان وزارة التنمية الاجتماعية أو الوزارات المختصة لتعبئة النماذج المطلوبة. • التأكد من جميع الوثائق المرفقة من قبل مديرية السجل / قسم متابعة الأنظمة الأساسية بدراسة الطلب واستيفائه جميع الوثائق و الشروط المطلوبة. • يقوم مجلس إدارة سجل الجمعيات بالموافقة او عدم الموافقة وفق قانون الجمعيات. • يتم استكمال الاجراءات باصدار كتاب بالموافقة او عدم الموافقة على تعديل النظام الاساسي خلال مدة 15 يوما.	إجراءات/ خطوات تقديم الخدمة
الوزارات المختصة	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها (إن وجدت)
لا يوجد	رسوم الخدمة
60 يوم من تاريخ استلام الطلب مستوفي الشروط لامين عام سجل الجمعيات باستثناء مدة اشعار النواقص	وقت انجاز الخدمة
عدد الانظمة الاساسية المعدلة	مؤشر تقديم الخدمة